للامر الحادث النازل بهم قوله وعدهم اي الموتى بما ذكر قوله كانهم اجانب
اي لا سبب بينهم يقتضي الارث قوله بان علم ان احدهما الخ هذا تصوير
لما دخل تحت قول الناظم ولم يكن يعلم عين السابق فهي ثلاثة صور
لا توارث فيها بينهم وبقي صورتان سيأتي في قول الش وخرج ما اذا
علم الخ قوله سبق لا بعينه اي ولم يرج زوال الشك والا فيوقف الامر
فتامل قوله فلا يرث واحد منهم من الآخر الخ اي اجماعا فيما اذا
علمت المعية واما في الصورتين قبلها ففيهما خلاف بين الايمة
تطلب من المطولات والراجح عندنا لا توارث مطلقا قوله لان شرط
الارث تقدم الكلام على الشرط عند التكلم على الاسباب وان كان
يعلم اكثرها من هنا قوله لزوجته الثمن فهي من ثمانية لزوجته
واحد ولبنتيه اربعة ولعمه الثلاثة الباقية قوله لبنتيه
الثلثان فهي من ثلاثة للبنتين اثنان وللعم واحد قوله قالوا
وربما الخ اتى بصيغة التبري ليبرئ من عهدته لاجل قوله
وقال جماعة من اهل اللغة القوم يشمل الرجال والنسا وقال
القرطبي في مختصر الصحاح والقوم الرجال دون النسا وربما
دخل النسا فيه على وجه التبع انتهى لكنه يقتضي عدم دخول النسا
الخلص مع ان المراد في كلام الناظم ما هو اعم فتامل قوله والهدم
بالدال الساكنة مع فتح الها قوله الفعل من قولهم هدمت البنيان
هدما اسقطته قوله وبفتح الدال اي مع فتح الها قوله اسم البناء

لا توارث

المهدوم

المهدوم وفي مختصر الصحاح للقرطبي الهدم بالتحريك ما تهدم من
جوانب البير فسقط فيها فهذا خاص والاول اعم وهو المراد
هنا واما الهدم بكسر الها فهو الثوب البالي قوله والحرق
بكسر الحا المهملة وفتح الرا هذا ضبط الش وقال غيره بفتح
الحا والرا ويدل لهذا ما قاله ابن الاثير في النهاية في حديث الفتح
دخل مكة وعليه عمامة سودا حرقانية قال الزمخشري
هي التي على لون ما احرقته النار كانها منسوبة بزيادة الالف
والنون الى الحرق بفتح الحا والرا وقال يقال الحرق بالنار
والحرق معا انتهى وقال فيها ايضا حرق النار بالتحريك بهما
وقد يسكره فايدة سكت الش رحمه الله تعالى عن معنى الغرق
والمراد الغرق في الما يقال غرق بكسر الرا في الما والخير والشر
غرقا بفتحها فهو غريق وغارق وغرقه بتشديد الرا المفتوحة
غمسه في الما فهو مغروق وغريق قوله السديد بالسين
المهملة اي الصواب يقال سد الشيء سدادا اذا كان
صوابا واسد الرجل اذا جا بالصواب وح فقوله بعد الصائب
اي المصيب غير المخطي عطف تفسير فقول الش حشو
ليس في محله كما علمت فتامل قوله اي حمدا كثيرا تاما الخ
والحمد على النعمة واجب اي يثاب عليه ثواب الواجب
ان تلفظ بالمنعم به او نواه قوله التواني بالمثناة فوق قوله

غريق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)